

بيروت، في: ٢٥/١١/٢٠٢٥
رقم الصادر: ٢٥٠٧/م.ص.

السيد(ة) الوزير(ة)

يُعقد مجلس الوزراء عند الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم الخميس الواقع فيه ٢٧/١١/٢٠٢٥

جلسة في السراي الكبير لبحث المواضيع المبينة في جدول الأعمال المرفق.

(للاطلاع على المستندات المتعلقة ببنود جدول الأعمال يُرجى الدخول على الرابط الإلكتروني: <https://agenda.pcm.gov.lb> وذلك باستعمال اسم المستخدم وكلمة المرور الخاصة والموزعة على السيدات والسادة الوزراء).

للتفضل بأخذ العلم.

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء

جدول الأعمال

إقتراحات قوانين واردة من مجلس النواب

١. إقتراح قانون يرمي إلى تعديل المادة /٢٨/ من المرسوم الإشتراعي رقم ١٩٧٧/١١٨ وتعديلاته (قانون البلديات).
٢. إقتراح قانون يرمي إلى تنظيم عودة النازحين السوريين.
٣. إقتراح قانون يرمي إلى استثناء السيارات السياحية المستعملة والمستوردة والمقدمة هبة إلى الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات من المنع المنصوص عنه في المادة الأولى من القانون رقم ١٥٠ تاريخ ١٥/٥/١٩٩٢.
٤. إقتراح قانون يرمي إلى تعديل المادتين /٥٦/ و /٥٧/ من المرسوم الإشتراعي رقم ١٠٢ الصادر في ١٩٨٣/٩/١٦ (قانون الدفاع الوطني) والمادتين /٦٠/ و /٨٨/ من القانون رقم ١٧ تاريخ ٦ أيلول ١٩٦٠ (تنظيم قوى الأمن الداخلي).

إتفاقيات، مشاريع قوانين ومشاريع مراسيم

٥. طلب وزارة الدفاع الوطني الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى إبرام مذكرة تفاهم بين وزارة الدفاع الوطني في الجمهورية اللبنانية ووزارة الدفاع في جمهورية المجر حول التعاون في المجال العسكري.
٦. طلب وزارة العمل الموافقة على إتفاقية العمل الموحد بين جمهورية أثيوبيا الفدرالية الديمقراطية وحكومة الجمهورية اللبنانية.



٧. طلب مجلس الإنماء والإعمار الموافقة على الخطاب الجانبي رقم ١/ المعدّل العائد لإتفاقية القرض رقم (٩٥٩) الموقع بين لبنان والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٥ المتعلّق بوصف المشروع المعدّل وقائمة البضائع المعدّلة لمشروع الصرف الصحي في منطقة الصرفند.

٨. طلب وزارة الإقتصاد والتجارة الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى الإنضمام إلى بروتوكول إتفاق مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات المعدّل في ٢٠٠٧/١٢/١١ ولوائحه التنفيذية اعتباراً من ٢٠٢١/٢/١.

تعيينات وشؤون وظيفية

٩. طلب وزارة الثقافة الموافقة على إعادة أجير دائم لديها - المديرية العامة للأثار إلى عملها. (السيدة ريم عيسى فقيه)

١٠. طلب وزارة الثقافة تعيين أعضاء مجلس إدارة الهيئة العامة للمتاحف.

بنود مختلفة

١١. عرض وزيرة التربية والتعليم العالي موضوع التفوّغ في الجامعة اللبنانية.

١٢. عرض وزارة البيئة تقرير اللجنة المكلفة من قبل المجلس الوطني للبحوث العلمية والمتعلّق بإجراء المسح الطبوغرافي والبيئي في حرم إهراءات مرفأ بيروت حول انبعاث وهج حراري من سطح الإهراءات وتصاعد الدخان بشكل مستمر نتيجة تخمّر الحبوب داخلها.

١٣. عرض وزارة الطاقة والمياه موضوع تمديد مهلة تقديم إتفاقية الإستكشاف والإنتاج موقعة أصولاً والعائدة للرقعة رقم ٨ والمستندات المالية العائدة لها (الكفالات) شهراً إضافياً حتى تاريخ ٢٠٢٥/١٢/٢٧.

١٤. طلب وزارة الصحة العامة الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تسمية مستشفى بيروت الحكومي في الكرنيتينا باسم "مستشفى الشيخ تميم بن حمد آل ثاني الحكومي".

١٥. طلب وزارة المالية الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تعديل تعريف الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق بما ينسجم مع قانون السير الجديد (تصنيف الدراجات الآلية الكهربائية).

١٦. طلب المؤسسة العامة لتشجيع الاستثمارات في لبنان "إيدال" الموافقة على المصادقة على عقد سلة الحوافز الموقع بين الدولة اللبنانية ممثلة بالمؤسسة العامة المذكورة وبين شركة Pasteur ش.م.ل. المتعلق بمشروع سياحي بإسم Hotel Pasteur يجري تنفيذه على العقارات رقم ١١٠ و ١٢٢ و ٣٤٣ و ٤١٠ و ٤١١ و ١/١٢١ من منطقة المدور العقارية في بيروت.

بنود منتظمة

١٧. طلب وزارة الداخلية والبلديات الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى الترخيص بإنشاء فرع في لبنان للجمعية الأجنبية المسمّاة أوكسفام إيطاليا oxfam italia مركزه بيروت.

١٨. طلب وزارة الدفاع الوطني الموافقة على طلب نادي "النسر الرياضي - حنين مقلد" استيراد ذخيرة مسدسات لاستعمالها ضمن قاعاته لممارسة رياضة الرماية بالمسدسات.

١٩. مشاريع مراسيم ترمي إلى قبول الهبات المقدمة من جهات مختلفة لصالح الوزارات والإدارات وإعفاؤها من الرسوم الجمركية والمرفئية والمبينة تفصيلاً في الجدول المرفق ربطاً.

٢٠. المشاركة في مؤتمرات واجتماعات تُعقد في الخارج على نفقة الإدارة أو على حساب الجهة الداعية والمبينة تفصيلاً في الجدول المرفق ربطاً.